

قرار مجلس الوزراء

رقم ٣١ لسنة ٢٠١٥

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى ما عرضه وزير الداخلية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / عبد الكريم سليم داوود عبد العال لانضمامه إلى هيئة أجنبية من أغراضها العمل على تقويض النظام الاجتماعي بالدولة بوسائل غير مشروعة وقبوله الالتحاق بجناحها العسكري .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٧ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل